الأمم المتحدة

E/CN.6/2013/NGO/184

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
10 December 2012
Arabic
Original: French

لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من هيئة تنسيق المنظمات غير الحكومية فيما بعد بيجين – سويسرا، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يُعمم وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

180113 170113 13-63912X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

البيان

أُدرج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في الدستوري الاتحادي في سويسرا منذ عام ١٩٨١. وفي عام ١٩٩٧، صدّقت سويسرا على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ثم على البروتوكول الاختياري في عام ٢٠٠٨. بيد أن هذا الإطار القانوني الهام لم ينجح في القضاء على العنف القائم على نوع الجنس ضد النساء والفتيات.

ومنذ عام ٢٠٠٣، اعتمدت بعض الكنتونات (المقاطعات) قوانين للحماية من العنف. ومنذ ذلك الحين أصبح من الممكن طرد مرتكبي العنف المترلي من البيت. وفضلا عن ذلك، دخل قانون حيز النفاذ منذ عام ٢٠١٢ يمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، كما أصبح الزواج القسري غير شرعي منذ وقت غير بعيد. وفي عام ٢٠١٢ شُرع أيضا تنفيذ خطة عمل وطنية لمكافحة الإتجار بالبشر.

ومع ذلك فإن القوانين غير كافية. فالعنف الجنساني لا يزال دائما مشروعا، سواء على المستوى التاريخي، أو الثقافي، أو الديني أو المعياري. وفي كل شهر تموت امرأتان في سويسرا بسبب العنف المترلي. ويجري أيضا ختان البنات على الرغم من منع ذلك قانونا. ولا تزال المهاجرات ضحايا العنف الجنساني لا تجدن ملجأ حقيقيا في سويسرا، أضف إلى ذلك أن هؤلاء النساء تعشن باستمرار في حالة تبعية وضعف بسبب القوانين الحالية المتعلقة بالهجرة.

ومن شأن الوقاية الفعالة أن تساعد النساء والفتيات على تفادي الوقوع ضحايا للعنف. فقد تبين في النهاية أن زيادة الاستثمار في مجال الوقاية يحقق قيمة إضافية للاقتصاد العام الذي ما فتئ يتحمل ثمن العنف. وأخيرا، فإن العمل الوقائي يؤدي دورا هاما في تطور المعايير الاجتماعية والسياسية. ولهذه الأسباب، يتعين حتما على الدول أن تستثمر أكثر في مجال الوقاية.

وتكمن أسباب العنف الجنساني في نظام السلطة المختل بين الجنسين. وما لم تتحقق المساواة بين الجنسين، هيكليا، واجتماعيا، وثقافيا واقتصاديا فإنه لا يمكن القضاء على العنف الجنساني نهائيا. ولهذا السبب توصي هيئة تنسيق المنظمات غير الحكومية فيما بعد بيجين – سويسرا بزيادة الالتزام بأحكام المادة ٥ (أ) من اتفاقية القضاء عل جميع أشكال التمييز ضد المرأة.